mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | ما حكم تأجير محل للحلاقة؟

علي عبدالعزيز الشبل

حلاقة الرأس وحلاقة الشعر المأذون بها وقصه من الاعمال المباحة اما المحرمة فهو حلاقة اللحى للرجال او عمل القصات المحرمة للرجال والنساء ومن ذلك ما يتعلق بالحاجبين نتفا او نمصا او رسما - 00:00:00

فان كان العمل ينطوي على هذا المحرم التأجير محرم وان كان لا ينطوي على محرم فالتأجير وايضا ممارسة العمل مباحة والاصل فيها قول الله جل وعلا وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان والله اعلم - 00:00:20